



Faculty of Medicine  
Quality Assurance Unit



كلية الطب  
وحدة ضمان الجودة

السيد الأستاذ الدكتور/ أحمد كمال المنشاوي  
عميد الكلية

**تحية طيبة وبعد ،،،**

الرجاء من سيادتكم التكرم بإعتماد اللائحة الداخلية لمركز تطوير التعليم الطبي "وحدة التعليم الطبي"  
وتشكيل مجلس الإدارة.

**وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الشكر والتقدير والإحترام ،،،**

مدير وحدة ضمان الجودة

أ.د/ هدى أحمد مخلوف



Faculty of Medicine  
Quality Assurance Unit



كلية الطب  
وحدة ضمان الجودة

# اللائحة الداخلية لمركز تطوير التعليم الطبي



Faculty of Medicine  
Quality Assurance Unit



كلية الطب  
وحدة ضمان الجودة

## اللائحة الداخلية لمركز التعليم الطبي ( وحدة التعليم الطبي )

### ❖ مادة (1) الرؤية والرسالة

#### - الرسالة

تطوير كافة الجوانب المتعلقة بالتعليم الطبي وفقا لأحدث ما توصل اليه العلم مع التركيز على إعداد قوة عمل ذات مهارة عالية في مجالات التعليم الطبي العملية والبحثية.

#### - الرؤية

أن تكون الوحدة مساهمة رئيسية في التطوير المستمر للتعليم الطبي في مصر والمنطقة العربية من خلال انشاء قسم للتعليم الطبي.

### ❖ مادة (2) الأهداف والمهام

- 1- الإعداد والإشراف الفنى على البرنامج الجديد لمرحلة البكالوريوس ومتابعة تنفيذه.
- 2- وضع وتفعيل ومتابعة استراتيجيات التدريس والتعلم لمرحلة البكالوريوس والدراسات العليا والتعليم الطبي المستمر.
- 3- وضع وتفعيل ومتابعة استراتيجيات التقييم لمرحلة البكالوريوس والدراسات العليا.
- 4- إعداد وتنفيذ خطة لتدريب جميع أعضاء هيئة التدريس على العناصر اللازمة للتعليم الطبي.
- 5- إعداد كوادر لدراسة التعليم الطبي والحصول على شهادات علمية متخصصة في هذا المجال تمهيداً لإنشاء قسم أكاديمي خاص بالتعليم الطبي.
- 6- إعداد بحوث علمية خاصة بالتعليم الطبي ونشرها في المجالات المتخصصة.

### ❖ مادة (3) الهيكل الإداري

#### مجلس إدارة الوحدة ويتكون من

- 1- رئيس مجلس إدارة الوحدة : أ.د/ عميد الكلية.
- 2- مدير الوحدة : يختار أ.د/ عميد الكلية مدير الوحدة من أحد الأساتذة بالكلية المشهود لهم بالخبرة في مجال التعليم الطبي وضمان الجودة.
- 3- السادة وكلاء الكلية.



**Faculty of Medicine  
Quality Assurance Unit**



**كلية الطب  
وحدة ضمان الجودة**

4- أعضاء مجلس إدارة الوحدة: يتم إختيارهم من بين أعضاء هيئة التدريس الحاصلين على تدريب وخبرة يناسب المهام الموكلة اليهم على أن يكون من بينهم مدير وحدة ضمان الجودة ويتولى الإشراف الإدارى على المركز بالتنسيق مع وحدة ضمان الجودة.

**❖ مادة (4) اللجان التنفيذية**

- 1- لجنة البرنامج والمقررات الدراسية والمؤلفة من السيد رئيس مجلس الإدارة ووكيل الكلية ومدير الوحدة ومنسقين للسنوات الأكاديمية ومنسقين للسنوات الإكلينيكية.
- 2- لجنة دعم التعليم المهاري ( معمل المهارات الإكلينيكية) و تتكون من مشرف على المعمل من أحد الأقسام الإكلينيكية ويعاونه عدد من اعضاء هيئة التدريس أو الهيئة المعاونة من هذه الأقسام وبالإضافة إلى مشرف خدمات محاكاة المرضى.
- 3- شعبة التدريب فى مجال التعليم الطبى والبحث العلمى وتنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس.
- 4- لجنة دعم التدريس والتعليم والتقييم.
- 4- لجنة بحوث التعليم الطبى.

**❖ مادة (5) الفريق الإدارى**

ويتكون من عدد من الإداريين لتنظيم عمل اللجان المختصة وسكرتارية لمدير الوحدة بالإضافة إلى 4 فنيين للعمل بمعمل المهارات الإكلينيكية ويشترط فى الإداريين الخبرة بالعمل الإدارى وإجادة الحاسب الألى.

**❖ مادة (6) اختصاصات رئيس وأعضاء مجلس إدارة الوحدة**

- رئيس مجلس الإدارة هو المختص بالإشراف العام على الوحدة بما يتفق مع اللوائح والقوانين الموضوعة ويتحقق فى ضوءها الأهداف العامة للوحدة واختصاصات مجلس الإدارة كالتالى:-
- وضع ومتابعة تنفيذ السياسة العامة للوحدة.
  - اقتراح تعديلات فى لائحة الوحدة.
  - تحديد الاختصاصات والتوصيف العام للواجبات الخاصة بالعاملين والمتعاملين مع الوحدة.
  - متابعة سير العمل فى الوحدة.
  - إعتقاد الخطط السنوية لأنشطة الوحدة ولجانها المختلفة.
  - إعتقاد التقرير السنوى للوحدة ورفعها إلى مجلس الكلية.



### ❖ اجتماعات مجلس إدارة الوحدة

- يجتمع مجلس إدارة الوحدة اجتماعات دورية كل ثلاثة شهور على الأكثر أو استثنائية بناء على دعوة من رئيس مجلس الإدارة أو مدير الوحدة.
- يرأس الاجتماع رئيس مجلس الإدارة أو من ينوب عنه.
- لا تعتبر الجلسة صحيحة إلا بحضور أغلبية أعضاء مجلس الإدارة ( أكثر من نصف عدد أعضائه).
- تصدر جميع القرارات لمجلس الإدارة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين فإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي يضم رئيس الجلسة.
- تسقط عضوية مجلس الإدارة عن العضو الذي يتخلف عن حضور لثلاث جلسات متتالية دون تقديم عذر مقبول.
- تدون محاضر الجلسات ويوقع عليها رئيس مجلس الإدارة ومدير الوحدة وأمين الجلسة وتعرض على مجلس الكلية للاعتماد.

### ❖ مادة (7) اختصاصات ومهام مدير الوحدة

- يصدر قرارا بتعيين مدير الوحدة من أ.د/ عميد الكلية وموافقة مجلس الكلية لمدة 3 سنوات قابلة للتجديد.
- يتم اختيار مدير الوحدة من بين أعضاء هيئة التدريس بالكلية من ذوى الخبرة فى مجال التعليم الطبى وضمان الجودة.

### ❖ اختصاصات ومهام مدير الوحدة

- متابعة تنفيذ السياسة العامة الموضوعة للوحدة بما يتفق ويحقق سياسة وأهداف الكلية.
- متابعة تنفيذ القرارات الصادرة من مجلس إدارة الوحدة او من مجلس الكلية فى مجال عمل الوحدة.
- إعداد الخطة السنوية لأنشطة الوحدة وإعتمادها من مجلس إدارة الوحدة.
- متابعة إعداد التقارير السنوية للوحدة.
- الإشراف على جميع اللجان التابعة للوحدة ومتابعة أنشطتها..
- إعداد التقرير السنوى لأنشطة الوحدة واعتماده من مجلس إدارة الوحدة.
- تمثيل الوحدة أمام الغير بعد العرض على مجلس الإدارة.
- أى اختصاصات أخرى يفوض فيها مجلس الإدارة.

### ❖ صلاحيات مدير وحدة التعليم الطبى

- 1- الإجتماع برؤساء وأعضاء اللجان التنفيذية للوحدة.
- 2- القيام بأعمال مراجعة داخلية مجالات التعليم الطبى بالتنسيق مع وحدة ضمان الجودة.
- 3- إجراء ما يلزم من إجتماعات وورش عمل وإصدارات في مجال تطوير التعليم الطبى

### ❖ مادة (9) الإداريين

#### بند 1:- اختصاصات السكرتارية

- أعمال الصادر والوارد بالوحدة.
- أعمال الحفظ والتنظيم للملفات.
- استخدام البريد الإلكتروني وارسال الفاكس.
- إجراء الاتصالات الخاصة بإتمام مهام العمل المطلوبة بالوحدة.
- أعمال الحاسب الآلى اليومية.

### ❖ مادة (10) تنظيم العمل داخل الوحدة

**بند (1):** يدعو مدير الوحدة السادة رؤساء وأعضاء اللجان للإجتماع لمناقشة الامور الخاصة بأعمال الوحدة بالكلية.

**بند (2):** عند تغيب أحد رؤساء أو أعضاء اللجان عن حضور ثلاث إجتماعات متتالية للوحدة دون إعتذار مكتوب, يعتبر ذلك تخليا منه عن المهام الموكلة إليه.

**بند (3):** على جميع أعضاء الوحدة تقديم تقرير سنوى عما قاموا بإنجازه من مهام وإذا تعثر إتمام بعض المهام أو كلها تذكر أسباب هذا التعثر مع وجوب إبلاغ رؤساء اللجان ومدير الوحدة بأى عقبات فور ظهورها حتى يتسنى مناقشتها واتخاذ ما يلتزم للتعامل معها.

**بند (5):** على جميع أعضاء لجان الوحدة الاتصال المستمر بينهم وبين رؤساء لجانهم لتسلم المهام وتسليم النتائج فى الموعد المقرر لها وإذا حدث عكس ذلك يبلغ رؤساء اللجان مدير الوحدة كتابة.

**بند (6):** يحصل السادة رؤساء اللجان وجميع أعضاء وحدة ضمان الجودة عند الطلب على افادة من الوحدة بالكلية عن الفترة التى امضوها فى العمل ونوعية العمل بالوحدة لإرفاقها بالسيرة الذاتية الخاصة بهم.

**بند (7):** إذا رغب أحد من رؤساء اللجان أو الاعضاء الاعتذار عن أحد أو بعض أو كل المهام الموكلة اليه أن يتقدم بطلب لرئيس مجلس إدارة الوحدة قبل مرور ثلث المدة المقررة لإتمام المهمة أو المهام حتى يمكن إعادة توزيعها وأن يرفق بطلبه المبررات الداعية الى ذلك.

**بند (8):** على مدير الوحدة ان يقدم الدعم والعون لكل رؤساء اللجان واعضاء الوحدة لضمان حسن سير العمل وان يعمل على تذليل الصعوبات واسباب التعثر فى المهام قدر امكانه وحسب المتوفر لديه من الامكانيات ومن خلال التعاون مع إدارة الكلية ممثلة فى عميدها.

**بند (9):** تقوم الوحدة بتصميم دفاتر خاصة بأعمال الصادر والوارد والمتابعة.



**Faculty of Medicine  
Quality Assurance Unit**



**كلية الطب  
وحدة ضمان الجودة**

### ❖ مادة (11) ميزانية الوحدة

طبقاً لقرار مجلس الكلية تم تحديد نسبة من صافى ربح الوحدات الخاصة تخصص سنوياً كميزانية لوحدة التعليم الطبى بالكلية.

### ❖ مادة (12)

يطبق فيها لم يرد من شأنه نص خاص بهذه اللائحة القواعد الواردة بقانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية رقم 49 لسنة 1972.

### ❖ مادة (13)

تسري أحكام هذه اللائحة من تاريخ الموافقة عليها وإعتمادها بمجلس الكلية.